

مرسوم سلطاني
رقم ٨٨/٧٧
بمنح الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنح الجنسية العمانية الى كل من :

١ - حسنة بنت ناصر بن عيسى الاسماعيلي

٢ - حنيفه بنت حسن بن سليمان البلوشي

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من ١٤/١٢/١٩٨٦ م .

صدر في : ١٧ صفر سنة ١٤٠٩ هـ

الموافق : ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٨٨ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٢) .
الصادرة في ١/١٠/١٩٨٨ م .